

المجلس 47) | شرح سنن الترمذي | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد. قال الامام الحافظ ابو الترمذي يرحمه الله تعالى في جامعه. ما جاء في الكلام بعد نزول الامام من المنبر - [00:00:00](#)

قال حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا ابو داود الطيالسي قال حدثنا جرير ابن حازم عن ثابت عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم يكلم بالحاجة او يكلم بالحاجة اذا نزل - [00:00:19](#)

عن المنبر قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من حديث جرير ابن حازم قال وسمعت محمدا يقول وهي مجرير ابن حازم في هذا الحديث والصحيح ما روي عن ثابت عن انس رضي الله عنه انه قال اقيمت الصلاة - [00:00:39](#)

فاخذ رجل بيد النبي صلى الله عليه واله وسلم وما زال يكلمه حتى نعت بعض القوم. قال محمد حديث هو هذا وجرير ابن حازم ربما يهيم في الشيء وهو صدوق. قال محمد وهم جرير ابن حازم - [00:00:59](#)

في حديث ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني قال محمد ويروى عن حماد بن زيد قال كنا عند ثابت البناني فحدث حجاج الصواف عن يحيى بن ابي - [00:01:19](#)

في كثير عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم انه قال اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني. فوهم جرير فظن ان ثابتا حدثهم عن انس عن النبي صلى الله - [00:01:39](#)

عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد قال الامام ابو عيسى رحمه الله في جامعة باب في كلامي بعد نزول الامام من الامام في الكلام بعد نزول - [00:01:59](#)

من المنبر يسوغ ذلك او لا يصوم اه جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام انه كان يعني يكلم ويكلم غيره بين الاقامة للصلاة ونزول الامام من المنبر عنده تقام الصلاة - [00:02:22](#)

فيكون الكلام بين الاقامة وبين الدخول في الصلاة يكونوا يكون ذلك مثل بقية الاوقات التي هي غير الجمعة وبعض اهل العلم قال ان الجمعة لا يكون فيها شيء من الكلام لان ذلك وقت آ ذكر الله عز - [00:02:50](#)

وجاء في بعض الاحاديث ان ساعة الاجابة من صعود الخطيب على المنبر حتى تقام الصلاة فيكون الانسان مشغلا بالذكر والدعاء ولا يكون مشغلا بالكلام فلا يكون منشغلا بالكلام وقد اه قال بعض اهل العلم انه لا لا يصلح ان يكون هناك - [00:03:17](#)

كلام في الجمعة وبعضهم اجاز ذلك لانه لا فرق بين الجمعة وغيرها لكن لا شك ان الاولى للانسان ان ذلك وان يشتغل بالذكر والدعاء وان لا يسلم الا فيما لا بد منه وفي الامور التي يحتاج اليها واما غير ذلك - [00:03:42](#)

فان الاولى للانسان الا يحصل مثل الكلام واراد ابو عيسى حديث انس بن مالك رضي الله عنه الذي فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكلم بعد نزوله من المنبر - [00:04:02](#)

بعد نزوله من المنبر وذكر الترمذي عن البخاري انه قال ان جرير بن حازم وهما في هذا وانما الحديث هو في الكلام بين الاقامة والصلاة يعني في غير الجمعة. وبعض - [00:04:15](#)

اهل العلم وهو العراقي رأى انه لا فرق بين الجمعة وغيرها وانه يجوز ان يكون الكلام بعد الاقامة هي ان الجمعة مثل غيرها ولكن لا

شك ان الاولى هو آآ عدم الكلام الا في الامور التي يحتاج اليها واما غير ذلك فالكسوته والاشتغال بالذكر لا شك انه هو - 00:04:35

ولا شك انه هو الاولى قال حدثنا محمد ابن الرشق. محمد ابن بشار ملقب بن دار. هو الشيخ عن ابي داود ابو داود هو سليمان بن داود ومسلم واصحاب السنة. عن جرير ابن حازم جرير ابن حازم - 00:05:02

الثابت الثابت للاسف اليس ذلك رضي الله عنه خادم النبي عليه الصلاة والسلام واحد السبعة المكثرين حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصحابه الكرام رضي الله عنهم وارضاهم - 00:05:26

قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من حديث جليل ابن حازم. قال وسمعت محمدا يقول محمدا هو البخاري الامام الامام امير المؤمنين في الحديث وهو اه في اسانيد ورجال الترمذي والنسائي - 00:05:42

قال رحمه الله قال سمعت محمدا يقول وهم جرير ابن حازم في هذا الحديث والصحيح ما روي عن ثابت عن انس قال اقيمت الصلاة فاخذ رجل بيد النبي صلى الله عليه واله وسلم وما زال يكلمه حتى نعس بعض القوم - 00:06:02

فما زال يكلمه حتى نعس بعض القوم يعني هذا بين الاذان بين وبين الاقامة والصلاة. وقالوا ان هذا الغالب انه يكون في وقت العشاء يعني بين الاقامة وبين الدخول في صلاة وقت العشاء حتى نعس بعض القوم لان هذا هو وقت اليوم والوقت الذي يكون الناس بحاجة الى - 00:06:24

فقال الكلام مع ذلك السائل الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم والذي جعله يكلمه حتى حصل النعاس لبعض الصحابة الذين كانوا اه نعم قال محمد والحديث هو هذا. والحديث هو هذا يعني حديث الصحيح او الثابت هو - 00:06:44

وليس الذي فيه النزول من المنبر الذي فيه النزول من المنبر والذي قال انه وهم من جرير آآ ابن حازم وجلير ابن حازم ربما يهب في الشيء وهو صدوق. قال محمد وهم جرير - 00:07:13

ابن حازم في حديث ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني قال قال محمد ويروى عن حماد بن زيد انه قال كنا عند ثابت البناني فحدث حجاج للطواف عن يحيى ابن - 00:07:33

ابي كثير عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال اذا الصلاة فلا تقوموا حتى تروني. ووههم جرير فظن ان ثابتاً حدثهم عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:55

وهذا ايضا وهو من اخر ذكره البخاري للترمذي وهو يتعلق ايضا رواية جرير ابن حازم عن انس رضي الله عنه وانما هو من رواية ابي قتادة وكان آآ اثاب الثاني كان حاضرا في - 00:08:15

بهذا الحديث فوههم جرير واصله الى انس وهذا يعني على قول البخاري وعلى قول يعني من غيره ان ان هذا يمكن ان يكون هذا حديثا وان يكون هذا وان يكون ذلك حديثا اخر - 00:08:35

حماد ابن زيد هو ثقة ابن ستة. حجاج صوافقة اخرجوا اصحابه ثقة اخرجه ايضا الحمد لله ان ابي قتادة اخرجه اصحابه ستة عن ابيه عن وقت هذا الحادث للرعي الانصاري رضي الله عنه اخرجه - 00:08:59

قال حدثنا الحسن بن علي القلال قال حدثنا عبد الرزاق قال معمر عن ثابت عن انس رضي الله عنه انه قال لقد رأيت النبي صلى الله عليه واله وسلم بعدما تقام الصلاة يكلمه الرجل يقوم بينه وبين القبلة. فما يزال يكلمه - 00:09:28

فلقد رأيت بعضنا ينعس من طول قيام النبي صلى الله عليه واله وسلم له. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهذا هو الحديث الذي آآ الذي قيل انه هو ثابت ان ذاك الذي فيه جرير - 00:09:48

ورواية عن انس انما هو وهم هذا هو الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وعلى قول وعلى قوله العراقي ان ان هذا آآ يكون معتبرا وهذا سيكون معتبرا فيكون اه بين الاذان بين الاقامة والدخول في الصلاة خلال الجمعة هذا هو الحكم ويكون ايضا الحكم - 00:10:08

لما يكون بين الاقامة وبين الدخول في الصلاة في الجمعة ومعلوم ان الاقامة تكون عند نزول الخطيب من المنبر ولكن كون الجمعة آآ ذلك الوقت جاء ما يدل على انه من اوقات الاجابة - 00:10:38

او انه وقت الاجابة فان شغله بالذكر والدعاء اولى من شغله بالكلام واذا كان الكلام لحاجة لابد فانه لا بأس بذلك قال حدثنا الحسن بن علي خلال؟ الحسن بن علي خلال الحلواني ثقة من النسائي - [00:10:58](#)

معمر ثابت عن انس ثابت عن انس هذا حديث حسن صحيح الاخ لماذا حكم الشيخ الالباني رحمه الله على الحديث بالشذوذ؟ لان جرير ابن حازم ثقة وقد خالف غيره ممن ذكروا - [00:11:22](#)

آآ ان الحديث انما هو في آآ بين الاقامة والصلاة ويكون في اه صلاة غير الجمعة لانه ذكر فيه النوم حكم عليه بالشذوذ لان جرير الفقة اسناد صحيح ولكنه مخالف لما لمن هو اوثق منه - [00:11:48](#)

واما شاكر رحمه الله فانه رأى كما رأى العراقي ان يكون هذا آآ يعني لا يفترس مع لان الحكم في هذا كالحكم في هذا قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في القراءة في صلاة الجمعة قال حدثنا قتيبة قال حدثنا حاتم اسماعيل عن جعفر ابن - [00:12:14](#)

محمد عن ابيه عن عبيد الله ابن ابي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انه قال استخلف مروان اباه هريرة رضي الله عنه على المدينة وخرج الى مكة وصلى بنا ابو هريرة رضي الله عنه يوم الجمعة وقرأ سورة - [00:12:41](#)

الجمعة وفي السجدة الثانية اذا جاءك المنافقون. قال عبيد الله فادركت ابا هريرة رضي الله عنه فقلت له نقرأ بسورتين كان علي يقرأ بهما بالكوفة. قال ابو هريرة اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - [00:13:01](#)

يقرأ بهما وفي الباب قال وفي الباب عن ابن عباس والنعمان ابن بشير وابي عتبة الخولاني رضي الله عنهم اجمعين قال بعثت ابي هريرة حديث حسن خفيف وروي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه كان يقرأ في صلاة الجمعة - [00:13:21](#)

اسم ربك الاعلى وهل اتاك حديث الغاشية؟ وعبيد الله بن ابي رافع كاتب علي ابن ابي طالب رضي الله عنه لما اراد ابو عيسى باب في القراءة في الجمعة في صلاة الجمعة - [00:13:43](#)

واورد فيه هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعة الاولى آآ الجمعة والركعة الثانية بسورة المنافقون وقد فعل ذلك ابو هريرة رضي الله عنه في لما كان نائباً عن مروان ابن حكم وصلى للناس جمعة وقرأ في هاتين السورتين وكان عبد - [00:14:00](#)

عبيد الله؟ نعم. عبيد الله بن رافع. ان الكاتب علي قال له اه تقرأ في هاتين في السورتين وقد قرأ فيهما علي رضي الله عنه اي ان قراءتك موافقة او الذي فعلته موافق او متفق مع ما - [00:14:30](#)

فعلى او ما جاء عن علي رضي الله عنه فذكر له الدليل الذي عنده في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس المقصود من ذلك وانما المقصود به الاخبار ولهذا جاء في صحيح مسلم لقد قرأت في اه في اه سورتين كان قرأ بهما - [00:14:50](#)

ابن ابي طالب رضي الله عنه الكلام هو من قبيل يعني هذا الذي حصل منك هو الذي حصل من علي فان علي رضي الله عنه كان يقرأ بالكوفة بهاتين السورتين وانت قرأت بهاتين السورتين - [00:15:10](#)

وآآ في السجدة الثانية هي الركعة الثانية وفي الركعة الثانية في سورة المنافقون وانما كان يقرأ واما قراءة الجمعة في يوم الجمعة فله في ذلك واضح لان فيها ذكر الجمعة. فيها ذكر الجمعة. واما - [00:15:26](#)

المنافقون فلعل السبب في ذلك ان فيها اه بيان احكام المنافقين واما كانوا يحضرون يعني في الجمعة كونهم يسمعون يعني هذه السورة وتقرأ عليهم وتقرأ على اسماعهم وبيان يعني ما ما يعني يعني ما قيل فيهم وما جاء فيها من احكامهم آآ في ذلك لعل - [00:15:46](#)

في ذلك عبرة وعظة لهم وان يستفيدوا عند سماعهم من قراءتها سماع قراءتها سيهتدون ويستقيمون لعل هذا هو السبب في كونها تقرأ في الجمعة لانها آآ لان المنافقين الجمعة لانهم اه لا يأتون الصلاة الا وهم في كسالى فيحصل منهم حضور الجمعة فيكون في - [00:16:16](#)

ما يكون اما اه زيادة في الحجة عليهم او سببا في هدايتهم ورجوعهم الى الحق والهدى قال حدثنا قتيبة قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف البغواني رضي الله عنه عن حاتم اسماعيل عن حاتم ابن اسماعيل وهو - [00:16:46](#)

اخرج له اخرج البخاري في الادب المفرد ومسلم واصحاب السنة. عن ابيه عن محمد بن علي بن حسين هو ثقة اخرج اصحاب الكتب الستة عن عبيد الله بن ابي رافع وهو ثقة اخرج اصحاب - [00:17:13](#)

عن ابي هريرة عن ابي هريرة عبد الرحمن ابن صخر الدوسي رضي الله عنه وهو اكثر الصحابة حديثا قال وفي الباب عن ابن عباس ابن عباس عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب ابن عم النبي عليه الصلاة والسلام واحد العبادلة الاربعة الكرام - [00:17:42](#)

واحد المكثرين من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن نعمان ابن بشير ونعمان بن بشير رضي الله عنهما اخرج حديث واصحابه وابي غنبة الخولاني اخرج حديثه قال يا ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقرأ في صلاة الجمعة الاعلى - [00:18:02](#)

وعلى ذات عديد الغاشي. وهذا ايضا ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام انه كان يقرأ في الجمعة ايضا بهاتين السورتين. سبح اسم ربك الاعلى وهل اتاك حجمه ماشي قال عبيد الله بن ابي رافع كاتب علي ابن ابي طالب رضي الله عنه. يعني فاخبره عن علي وما حصل منه يعني اتصاله - [00:18:27](#)

به وصلته به وانه كان كاتبه. هم قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء فيما يقرأ به في صلاة الصبح يوم الجمعة قال حدثنا علي ابن حجر قال اخبرنا شريك عن مخول ابن راشد عن مسلم الفقيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما - [00:18:50](#)

انه قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقرأ يوم الجمعة في صلاة الفجر الف لام ميم تنزيل السجدة وهل اتى على الانسان؟ قال وفي الباب عن سعد وابن مسعود وابي هريرة رضي الله عنهم اجمعين. قال ابو عيسى حديث ابن عباس - [00:19:14](#)

اسم حسن صحيح فقد رواه سفيان الثوري والشعبة وغير واحد عن مطول. ابو عيسى رحمه الله ترجم هبابا في ما يقع به في فجر يوم الجمعة. وقد ورد في حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ - [00:19:34](#)

في الفجر يوم الجمعة في بسورتين هما الزم وهل اتى على الانسان وذلك ان هاتين السورتين فيهما ذكر البعث وذكر المنشأ وفيها ذكر المعاد ومعلوم ان آ الجمعة تقوم فيها الساعة يوم الجمعة تقوم فيه الساعة كما سبق ان الرجل في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:19:54](#)

فيكون في ذلك تذكير لمبدأ الخلق وان ادم خلق يوم الجمعة والساعة تقوم يوم الجمعة ففيها يعني بداية الخلق والنهاية بالنسبة لهذا العالم وانه يعني تنتهي هذه الحاجة في قيام الساعة - [00:20:24](#)

وكل ذلك يحصل يوم الجمعة ويكون في ذلك او في قراءتها هاتين السورتين تذكير لهذه المعاني التي اشتملت عليها هاتين السورتين وهي ايضا آ آ فيها تنبيه على آ انا يوم الجمعة هو الذي حصل في خلق ادم وهو الذي تقوم به تقوم فيه الساعة. وقد ذكر بعض اهل العلم - [00:20:44](#)

انه لا يداوم عليها في الا يظن في الا يظن بعض الناس انها لازمة وانها واجبة وانها متعينة قال حدثنا علي ابن حجر علي ابن حجر ابن الياس سعدي ثقة اخرج البخاري ومسلم وكرمه والنسائي. عن شريك عن شريك ابن عبد الله النخعي - [00:21:14](#)

يكون فيها صدوق كثيرا المخول بن راشد مخول بن راشد وهو ثقة اخرج اصحاب قصته. عن مسلم البقيع المسلم من عمران البطيين هو ثقة. اخرج اصحابه. عن سعيد بن جبير. سعيد - [00:21:42](#)

بن جبير ثقة ابن عباس رضي الله عنهما قال وفي الباب عن سعد سعد ابن ابي وقاص احد العشرة المبشرين بالجنة وحديث احد واصحابه وابن مسعود وابن مسعود عبد الله ابن مسعود - [00:22:07](#)

اخرج حديث واصحابه عن ابي هريرة وابو هريرة قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وقد رواه سفيان الثوري سفيان بن سعيد بن مسوق الثوري ثقة الفقيه اخرج اصحاب - [00:22:24](#)

وشعبة اخرج اصحابه وغير واحد عن مخول قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الصلاة قبل الجمعة وبعدها قال حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان ابن عيينة - [00:22:39](#)

عن عمرو بن دينار عن الزهري عن سالم عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم انه كان يصلي بعد الجمعة

ركعتين ثم مرده عيسى باب في صلاة قبل الجمعة وبعدها. اي التنفل قبل الجمعة وبعد الجمعة - [00:22:59](#)

اما قبل الجمعة فلم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك شيء واصحاب النبي عليه الصلاة والسلام كانوا اذا دخلوا المسجد يوم الجمعة صلوا ما ارادوا ان يصلوا ثم يجلسون ولا يقومون الا للصلاة. وذهبوا - [00:23:24](#)

وجاء عن بعض الصحابة انه يصلي قبلها اربعا ولعل ذلك قياسا على الظهر ولعل ذلك قياسا الظهر لان الظهر قتيبتها اربع وانه يصلي قبلها اربع ركعات كما جاء في حديث عائشة وام حبيبة رضي الله تعالى عنهما - [00:23:44](#)

واما بعد الجمعة فقد ثبت من فعله صلى الله عليه وسلم انه كان يصلي ركعتين وجاء ذلك انه يكون في بيته وجاء من قوله صلى الله عليه وسلم اذا يوم الجمعة فصلوا بعدها اربعا دل على ان السنة قبل الجمعة ركعتان او اربع. نعم - [00:24:03](#)

قال حدثنا ابن ابي عمر ابن ابي عمر هو محمد ابن يحيى ابن ابي عمر العدني وهو صدوق اخرجه مسلم الترمذي والنسائي والسندية والنسائي عن سفيان ابن عيينة سفيان ابن عيينة عن عمر ابن دينار ابن دينار - [00:24:24](#)

الزهري من نزول محمد المسلم من عباد الله من شهادة الفقيه اخرج اصحابه ابن عبد الله ابن عمر وهو ثقة اخرجها عن ابيه عن ابيه عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وهو احد العبادة الاربعة من الصحابة واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي -

[00:24:44](#)

عليه الصلاة والسلام وهذا الاسناد رجاله ستة ثلاثة منهم مكيون وثلاثة مدنيون الذين في اسفل الاسناد هو محمد ابن يحيى وسفيان ابن عيينة وعمر بن دينار هؤلاء مكيون. واما الزهري وسالم وابن عمر فهم مدنيون - [00:25:12](#)

قال وفي الباب عن جابر. جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما. احد السلف المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث ابن عمر حديث حسن صحيح. وقد روي عن نافع عن ابن عمر ايضا. نافع عمر ابن عمر قطع - [00:25:33](#)

والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وبه يقول الشافعي احمد والشافعي هو محمد ابن الوليد الشافعي الامام الفقيه المحدث احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة من مذاهب اهل السنة وحديث اخرجه البخاري تعليقا واصحاب السنة - [00:25:53](#)

والامام احمد هو كذلك فقد اخرج حذبه اصحابه في السنة قال حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان اذا صلى الجمعة انصرف فصلى سجدتين في - [00:26:11](#)

بيته ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصنع ذلك الموارد حديث ابن عمر في ذلك وانه كان يصلي في بيته بعد صلاة الجمعة ركعتين ويخبر بان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصنع - [00:26:26](#)

لذلك فهو يفعل ذلك اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا قتيبة عن الليث الليث هو الليث بن سعد المصري ثقة فقيه اخرجه اصحابه في ستة نعم وهذا - [00:26:43](#)

الرباعي في الاسنان العالية عند الترمذي قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله - [00:26:58](#)

صلى الله عليه وعلى اله وسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصلي اربعا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال حدثنا الحسن ابن علي قال حدثنا علي ابن المديني عن سفيان ابن عيينة قال كنا نعد سهيل ابن ابي صالح سبتا في الحديث - [00:27:21](#)

على هذا عند بعض اهل العلم ورد ابو عيسى حديث ابي هريرة وفيه ان من كان لم يكن مصليا بعد الجمعة فليصلي اربعا وهذا من قوله فثبت من قوله صلى الله عليه وسلم فدل هذا على ان من صلى في ان الجمعة يصلي بعدها ركعتان او اربع واه - [00:27:44](#)

الركعتان جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصليهما في البيت وهذه الركعات الاربعة يعني مطلقة وقد جاء عن بعض اهل العلم وهو اسحاق انه ان صلى في بيته يصلي ركعتين وان صلى في المسجد صلى اربعا - [00:28:08](#)

الاخير ولكن هذا هو الذي ذكر فيه التفسير في بيته يصلي ثنتين وان صلح نفسه يصلي اربعة قال حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان مر ذكرهم عن سهيل ابن ابي صالح سهيل ابن ابي صالح آ صدوق اخرجه البخاري - [00:28:27](#)

البخاري عنه آ تعليقا ومقررون. عن ابيه عن ابي هريرة قال ابو صالح ثقة اخذه ستة عن ابيه عن ابي هريرة وقد نرى ذكره قال حدثنا

الحسن ابن علي الحسن ابن علي الحلواني مرة ذكره عن علي ابن المديني عن علي بن المديني اخرج مسلم وابو البخاري وابو داود وسيم النسائي بن - [00:29:10](#)

قال كنا نعد سهيل بن ابي صالح كبتا في الحديث. يعني هذا لما ذكر الرواية السابقة وان آ السابقة كنا نعد ثبنا في الحديث يعني هذا فساد الذي فيه سهيل ابن ابي صالح. نعم - [00:29:48](#)

والعمل على هذا عند بعض اهل العلم. وروي عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه كان يصلي قبل الجمعة اربعا وبعدها اربعا يعني الظهر ان من صلى قبل الظهر اربعا وبعدها اربعا حرم حرمه الله على النار - [00:30:16](#)

قبلها قبلها قبل الجمعة وبعدها هذا يشوفه اربع او بعده اربعة. يجي قبلي سنة ثابتة؟ لا. هذا لا شأنه وهو الذي الذي معروف عن الصحابة انهم كانوا اذا دخلوا المسجد صلوا ما ارادوا ان يصلوا ثم جلسوا ولا يقومون الا للصلاة. هذا هو المعروف - [00:30:37](#)

جاء عن ابن مسعود هذا الذي ذكره المصنف وهو انه يصلي قبله اربعا وبعدها اربعا. قل على ذلك قياس على الظهر روي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه امر ان يصلي بعد الجمعة ركعتين ثم اربعة. فيكون ست. صلي ركعتين - [00:31:03](#)

ثم اربعا بعد ذلك لكن الثابت عن الرسول صلى الله عليه وسلم ركعتان او اربع. ركعتان او اربع. ها ولا بسفيان الثوري وابن المبارك الى قول ابن مسعود قبل الظهر الجمعة واربع بعدها - [00:31:29](#)

مبارك وعبدالله المبارك اخرجهم وقال اسحاق من صلى في المسجد يوم الجمعة صلى اربعا وان صلى في بيته صلى ركعتين فاهمين واحتج بان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته وحديث النبي صلى الله عليه واله وسلم من -

[00:31:49](#)

كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصلي اربعا. من احتج لهذا التفريط. وتوزيع بين البيت والمسجد حديث يصلي في بيته ركعتين وبالحديث ما كان منكم مصليا جمعة حمل ذلك على نفسي - [00:32:23](#)

قال ابو عيسى وابن عمر هو الذي روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته. وابن عمر بعد النبي صلى الله عليه واله وسلم صلى في المسجد بعد الجمعة ركعتين وصلى بعد الركعتين اربعا. يعني ابن عمر يعني جاء عنه من كان يصلي - [00:32:50](#)

ركعتين وايضا جاء عنه اي ابن عمر انه صلى في المسجد ركعتين وبعدها اربعة لكن الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو اثنتان او اربعة حدثنا بذلك ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء قال رأيت ابن عمر رضي الله عنهما صلى بعد جمعة ركعتين - [00:33:10](#)

ثم صلى بعد ذلك اربعا. وهذا الاثر يعني لما ذكره آ في الاول ذكر اسناده ومثله قال حدثنا في ذلك ابن ابي عمر عن سحاء ابن عيينة عن ابن جرير ابن جريج ابن مالك ابن عبيد ابن جريج المكي ثقة اخرج اصحابه في السنة - [00:33:37](#)

عن عطاء؟ عن عطاء بن ابي رباح المكي. عن ابن عمر؟ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال حدثنا سعيد ابن عبد الرحمن المخزومي قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو ابن دينار انه قال ما رأيت احدا انصت للحديث من - [00:33:58](#)

وما رأيت احدا الدنانير والدراهم اهون عليه منه. وان كانت الدنانير والدراهم عنده بمنزلة البعض قال ابو عيسى سمعت ابن ابي عمر قال سمعت سفيان ابن عيينة يقول كان عمرو ابن دينار اسن من الزهري. فما بدأ ابو عيسى - [00:34:19](#)

هذا الاثر عن الزفر وانه ما رأى منه فليقله. عمرو ابن دينار عمرو ابن دينار ما رأيت احدا نص للحديث زهري يعني ادق منه واشد محافظة عليه وكذلك ذكر من صفاته الكرم وعدم - [00:34:40](#)

آ آزن الاموال وانما كان يعني انها سهلة عليه وانها كانت عنده منزلة يعني في سهولتها وعدم الاحتفاظ بها والشكر بها وان كان يبذلها كما ان البعر رخيص ويعني فذلك ان نقول عند الزهري - [00:35:00](#)

عليه اي انه كان ليس جامعا للمال وليس خازنا له وانما كان منفقا له. ها ثم قال قال حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي سعيد بن عبد الرحمن الاخزومي هو هو ثقة اهله يريدون - [00:35:30](#)

عن عمرو بن دينار قال ابو عيسى سمعت ابن ابي عمر قال سمعت سفيان ابن عيينة يقول كان عمرو ابن دينار اكلنا من الزهري. نعم.

كان عمرو بن دينار غسلنا من الزهري وهو الذي تكلم يعني في هذا الكلام عن الزهري والزفي - [00:35:53](#)

يريدونه في السن ولكن هذه يعني شهادة كبيرا لمن هو دونه قال رحمه الله تعالى ما جاء فيمن ادرك من الجمعة ركعة. قال حدثنا ابن علي وسعيد ابن عبد الرحمن وغير واحد - [00:36:13](#)

قالوا حدثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال قال من ادرك من الصلاة ركعة فقد ادرك الصلاة. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. والعمل على - [00:36:37](#)

هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم وغيرهم قالوا من ادرك ركعة من الجمعة صلى اليها اخرى ومن جلوسا صلى اربعا وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق. ثم اراد ابو عيسى - [00:36:57](#)

باب من ادرك ركعة. من ادرك من الجمعة ركعة. باب من ادرك ان الجمعة ركعة. اي فانه يكون مدركا للجمعة فيظيف اليها ركعة ويكون بذلك مدركا للجمعة. واورد حديثا عاما ليس خاصا بالجمعة ولكن الجمعة - [00:37:17](#)

تدخل يعني آآ ضمن ذلك العموم ذكر ان اكثر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم على هذا انه واذا ادرك ركعة فانه يقضي بعد ما يسلم اليها الركعة وان فاتته الركوع من الركعة الثانية ليوم الجمعة صلاة الجمعة فانه اذا - [00:37:37](#)

يدخل مع الامام ولكنه يصلي اربعا ولكنه يصلي اربعا بعد ما يسلم الامام واردا في لذلك هذا الحديث من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة. وفي لفظ عام يشمل الجمعة وغير الجمعة. وقد جاء - [00:37:57](#)

في حديث فيه ضعف آآ ذكر الجمعة وغيرها من الجمعة او غيرها فليضيف اليها اخرى فليضيف اليها لكن الذي ثبت هو هذا الحديث العام الذي تدخل الجمعة يعني آآ في ضمن في - [00:38:17](#)

في عمومهم وفي اطلاقه ولكن كونه جاعا اكثر لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انهم يعتبرون من ادرك ركعة من فانه يعتبر ملك الجمعة ومن ادرك بعد آآ الركوع فانه يدخل ولكنه يقضي آآ - [00:38:37](#)

لكنه يقضي آآ ظهرا وقوله ركعة فقد ادرك الصلاة آآ معلوم ان الصلاة لكون الامام لم يسلم. لكون الامام لم يسلم فان الانسان يكون مدركا للجماعة ومدركا للصلاة. ولكن المقصود - [00:38:57](#)

بهذا الادراك هو ادراك شيء يعتد به. ادراك شيء يعتد به بعد سلام الامام. لانه اذا ركعة فانه لا لم يدر شيئا يعتد به لانه اذا قام سيأتي اه الصلاة كلها ولا يكن ادرك منها شيئا. لكن المقصود به هنا فقد ادرك الصلاة اي ادرك شيئا يعتد به. ومعلوم - [00:39:17](#)

الصلاة تدرك في غير الركعة. تدرك لكون الامام لم يسلم. فان الانسان يدخل ويكون بذلك مدركا للصلاة ولكنه يأتي للصلاة لانه ما ادرك شيئا يعتد به. وعلى هذا فيكون فقد ادرك الصلاة المقصود به ادرك شيء يعتد به - [00:39:47](#)

ادرك شيئا يعتد به وهذا هو الفرق بين من ادرك ركعة وبين من لم يدرك الركعة الاخيرة من الصلاة فان احدهما يكون مدركا لبعض الصلاة فيقضي الباقي والثاني يكون تكون الركعات كلها باقية عليه فيقضيها بعد السلام - [00:40:06](#)

آآ قال وبعض اهل العلم قال انه آآ يدخل مع الامام لو فاتته الركعة آآ الاخيرة ويقضي ركعتين ويقضي ركعتين وهذا هو الذي رجحه المباركوري رحمه الله فقال انه يعني اذا جاء قبل السلام فانه يدخل ويقضي ركعتين لكن - [00:40:26](#)

فكونه جاء من اكثر اصحاب النبي وسلم انهم يعتبرون من ادرك ركعة هو الذي يكون مدركا للجمعة فيظيف اليها اخرى لذلك يكون مدركا للجمعة قال حدثنا نصر بن علي ابن نصر بن علي الجهمي ثقة اخرج له سعيد بن عبد الرحمن وغير واحد -

[00:40:53](#)

عبد الرحمن ما ذكره؟ قالوا حدثنا سبائر ابن عيينة عن الزهري عن ابي سلمة آآ ابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف وهو ثقة فقيه اخرجه اصحابه في ابي هريرة عن ابي هريرة وقد مر ذكره. قال ابو عيسى هذا - [00:41:19](#)

حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم وغيرهم. قالوا من ادرك ركعة من الجمعة صلى اليها اخرى ومن ادركهم جلوسا صلى اربعة - [00:41:34](#)

نعم بعد الركوع بعد الركوع لكنه يعني لان الجلوس هي الفترة الطويلة التي تكون بعد الركوع من هيئة الجلوس هي التي فيها طول وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق. هم - [00:41:51](#)

قال رحمه الله تعالى اعظم ما جاء في القائلة يوم يوم الجمعة قال في القائلة يوم الجمعة قال حدثنا علي ابن حجر قال حدثنا عبد العزيز ابن ابي حازم وعبدالله ابن جعفر عن ابي - [00:42:12](#)

في حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال ما كنا نتحدى ما كنا نتحدى في عهد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ولا مقيل الا بعد الجمعة. قال وفي الباب عن انس بن مالك رضي الله عنه قال ابو عيسى حديث سهل ابن سعد حديث - [00:42:28](#)

حسن صحيح ومرض ابو عيسى باب القاعدة يوم الجمعة اي اه اه متى تكون؟ اه كانوا في غير يوم الجمعة يقلون ويتغدون قبل الصلاة قبل صلاة الظهر. الغداء والقيولة تكون قبل صلاة الظهر - [00:42:48](#)

واما يوم الجمعة فانهم يذكرون في الصلاة فلا يتمكنون من الغداء ولا من القيلولة الا بعد الصلاة لقد ما كنا نقيه ولا نتغدى يوم الجمعة الا بعد الصلاة. لان التبكير للصلاة ومثلهم في المسجد بانتظاره صلاة - [00:43:10](#)

لا يحصل معه اه اه الاثنيان بهذا الشيء الذي كانوا يأتون به او يفعلوه في غير يوم الجمعة اه اذا المانع لهم من الاثنيان بالغدا في وقته والقيولة في وقتها الذي هو قبل الزوال انهم كانوا يبكرون الى - [00:43:30](#)

الى المسجد يوم الجمعة والقيولة هي الاستراحة يعني في في القيلولة سواء حصل معها نوم او ولم يحصل معه نور سواء وجد معها نوم او لم يوجد معها نوم. نعم - [00:43:50](#)

قال حدثنا علي بن حجر علي بن حجر مر ذكره؟ عن عبد العزيز بن ابي حازم زيد بن ابي حازم ثقة اخرجه خمسة وعبدالله بن جعفر وعبدالله بن جعفر هو؟ اه ضعيف ولو تلميذ ابن ماجه - [00:44:07](#)

عبد الله بن جعفر صحيح اخرجه الترمذي وابن ماجه اخرجه الترمذي وابن ماجه عن ابي حازم عن ابي حازم وهو سلمة من ثقة اخرجه اصحاب كثير ستة عن سعد ابن سهل ابن سعد رضي الله عنه وحديث اخرجه اصحابك في ستة وهذا من الرباعيات وفيها - [00:44:26](#)

سيدي العالي عند قال وفي الباب عن انس ابن مالك قال ابو عيسى حديث سهل ابن سعد حديث حسن صحيح قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في منعك يوم الجمعة انه يتحول من مجلسه - [00:44:46](#)

قال حدثنا ابو سعيد الاشد قال حدثنا عبدة بن سليمان وابو خالد الاحمر عن محمد ابن اسحاق النافع ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال اذا اتى احدكم يوم الجمعة فليتحول من مجلسه ذلك قال ابو عيث هذا حديث حسن - [00:45:07](#)

هذا حديث حسن صحيح ثم اراد ابو عيسى رحمه الله عن الترجمة باب الى يوم الجمعة يتحول انه انه يتحول لمجلسه المكان الذي هو جالس فيه هو حصل له معاصي انه يتحول الى مكان اخر - [00:45:27](#)

وذلك لاحسن منه الحركة وذهاب النوم عنه وكذلك ايضا يعني يقوم الغفلة حصلت له في مكان فانه يتحول في ذلك المكان الى مكان اخر حتى يعني يستفيد من آآ بقايا المسجد ذاكرا لله عز وجل آآ - [00:45:44](#)

آآ قارنا للقرآن آآ مستفيدا من وقته آآ دون ان آآ يتطرق اليه آآ النعاس والنوم فيكون آآ لا يحصل فائدة آآ من وراء آآ بقائه في المسجد قال حدثنا ابو كعب الفج ابو سعيد هو سعيد عبد الله بن كريم هو عبد الله بن سعيد وهو ثقة احد اصحابه - [00:46:07](#)

هو ابو خالد الاحمر وابو خالد الاحمر هو صدوق يفتح النافع النافع عن ابن عمر وقد مر بك هنا؟ قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. نعم قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في السفر يوم الجمعة. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. سيدنا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:46:39](#)

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما بكم هل من عمل اخر غير التحول اذا كان المسجد منتهي لا نعلم ان اللهم الا يعني اذا كان مثلها يعني يشرب او منه كذا يعني - [00:47:13](#)

او يقوم ويجلس له ذلك ما يستعمل هذا اذا كان قبل الصلاة قبل الخطبة اما الخطبة فانه لا وليس اول مكانه يصعبون لانه جاء

مما يدل عليه. هم يقول الاخ هل يجوز مواصلة الصلاة يوم الجمعة الى الاذان الاول - [00:47:45](#)

فالصحابة رضي الله عنه وارضاهم كانوا يأتون ويصلون ما ارادوا ان يصلوا. وقد جاء في الحديث ايضا الذي يعني ان ان من خذه وحل ما كتب الله له صلى ما كتب الله هو الشيء الذي آآ يريد - [00:48:34](#)

بان يصلي هو الذي كتبه الله له يقول حفظك الله بعض الناس يقوم بعد الاذان الاول ويصلي فهل ننكر عليه؟ لا لا ينكر عليه. الاولى عدم الصلاة ولكن لا ينكر على - [00:48:55](#)

صلى لان ذلك يمكن ان يكون داخلا تحت قوله صلى الله عليه وسلم بين كل الاذنين وصلاة وهذا يقول حفظك الله بعض الناس الخطباء اذا تكلم في موضوع معين قرأ في الصلاة ما يناسب ذلك الموضوع. هذا غير جيدا - [00:49:11](#)

اقول هذا غير جيد الرسول صلى الله عليه وسلم ما كان يقرأ الايات التي تناسب الموضوع فانما كان يعني يقرأ او الذي ثبت عنه الجمعة والمنافقون وسبح اسم ربك الاعلى وقل هو الله احد - [00:49:29](#)

فجاء ايضا الجمعة وهذا فعل الغاشية يقول اه ورد في تعذيب اهل النار انه يعذب جميع الجسد ما عدا موضع السجود. هل المقصود للسجود ومواضع السجود السبعة ام المراد بها الوجه - [00:49:49](#)

والله اعلم وهذا يقول فضيلة الشيخ اذا قرأ الخبيص سورة قاف على المنبر هل يقول بعد انتهائها؟ اقول هذا واستغفر الله لي ولكم. وهل يذكر للناس قبل قراءته لها انها سنة حين يستغرب فعله. وهل يقرأها في الخطبة الاولى فقط ام في الخطبتين؟ مناسبة مناسبة

ان ان يخبرهم - [00:50:25](#)

وانها جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه كان يقرأها على المنبر وانه يفعل ذلك كان يسجد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يأتي بها الاولى وبعد ذلك يختتمها ليس بلازم ان يقول اقول كذا وكذا بعض يمكن ان يختتم الخطبة - [00:50:50](#)

الاولى بغير هذا الكلام وما خطة سامية فيأتي بها في آآ يعني شيء من التبذير آآ اه شيء من الدعاء يقرأها في الخطوتين لا في الخطوة الاولى نقول هل تجب الجماعة على المسافر اذا نزل مصرا من الامطار اثناء المدة التي يجوز له القصد فيها - [00:51:10](#)

الجماعة هنا كما هو معلوم بواجبة على على من سمع النداء. اذا من كان جادا به السير فانه معذور ليس له ان ينزل مساجد التي في الطريق ويصلي فيها لا يلزمه ذلك. لا يلزمه ذلك. واما الجماعة فانها واجبة حتى في الخوف. الله عز وجل اوجب - [00:51:42](#)

فالسفر يعني اه اه يعني يكون الانسان مسافر او مقيم الى ثلاثة ايام له من حقه ان تذكر فانه آآ يحضر الجمعة والجماعة. ولكنه اذا صلى وحده فانه يفطر يقول اذا قرأ قاف على المنبر هل له ان يغسلها؟ نعم. كيف يغسلها - [00:52:02](#)

اذا ادركهم جلوس هل ينوي الجمعة فيصلي مع الامام ثم يكبر تكبيرة الاحرام والظهر او ينوي الظهر اولا ينوي انه دخل معهم الصلاة ولكنه مع ذلك يقضي اربعا هذا سؤال غريب يقول هل صحيح ان النعاس في مجالس الذكر من السكينة التي تنزل على المسلم كما

حصل للصحابة في غزوة احد؟ هذا - [00:52:31](#)

هذا شيء يضيع الذكر ويفوت الذكر يعني ينتهي ينتهي الذكر واذا سئل ما الذي حصل لا يدري لا تعني شيء الله عز وجل يعني اه اه يعطيه للمجاهدين في سبيله حتى يكون عندهم الثبات ويكون عندهم الهدوء وليس عندهم الخوف آآ لان النوم يعني يكون يحصل

لهم - [00:53:00](#)

في هذا الحال يعني فيه امن وفيه راحة وفيه هدوء اذا اما الصلاة والحضور للجمعة وان هذا النعاس يخوف الخير الكثير هذا يقول احسن الله اليك انا اليوم حصل مني معاد شديد في الخطبة حتى اني لم افقه ما قاله الخطيب ولم اعيد الوضوء - [00:53:38](#)

هل تصح صلاتي؟ اذا كنت اذا كنت جالسا متمسكا ويعني ان لا تعيده اذا كنت جالسا آآ متمكن من ذهب بعيد وان كنت مستندا الى شيء وآآ يعني فان ذلك - [00:54:04](#)

عرظة في ان اه يحصل منك الناقض واما اذا كنت جالسا ومتمكنا ويحصل منك اه الخفقان او يعني ثم تنتبه فهذا يعني يحضرون الصلاة فتخفق رؤوسهم ثم يقومون ويصلون ولا يتوضأون - [00:54:24](#)

اما اذا كانت مستند على شيء فتمثل في النوم فان هذا عرة لحسن الحدث يقول السائل في هذا الزمان بعض المساجد لا تفتح ابوابها

الاقبل صلاة الجمعة بقليل. ومن اراد التبشير كما وردها في الساعة الاولى آ - 00:54:44

في وقتها الوارد فهل يقال ان التبشير الى الجمعة يختلف باختلاف الازمنة والامثلة اه الانسان الذي يكون عنده رغبة في التبكير يمكن ان يتفق مع المسؤولين عن المسجد او يكون عنده مفتاح المسجد - 00:55:04

دخل معهم الاولى جاء عن ابي بكر العربي انه قال ان القاضي اذا ولي القضاء عامين نسي اكثر ما كان يحفظ فينبغي ان يعزل وان يتدارك نفسه. فما تعليقكم بارك الله فيكم؟ اجل هذا غير صحيح - 00:55:22

هذا ما ندري عن صحته اخشى ان يكون من قبل وما في الاخبار بالارواح وقبل ما يتولى الا كان فيها فقط اه قال شيخ الاسلام مضت السنة ان من ادرك ركعة من الصلاة فهو مدرك للجمعة. فمن ادرك ركعة من الاصل قبل ان تغرب الشمس. ومن ادرك - 00:55:51
اتى من الفجر قبل ان تطلع الشمس فانه مدرك وان كانت بقية الصلاة فعلت خارج الوقت وهذا كان هجرة الوقت هذا. هجرة للوقت. يعني وقال الشارع انها يعني يحتاج الى تقدير شيء بان يقال الوقت او يقال كذا ولكن الذي يبدو ان كونه قدر يعني شيء يعتد به - 00:56:34

هو الاولى فقد ادرك الصلاة اي ادرك شيئا يحتج به. وهذا هو الفرق بين من يعني ادرك شيئا آ آ يكون آ عندما يقضي يكون بقي عليه آ بعض الصلاة وبين من يقوم يقضي وقد بقيت عليه الصلاة - 00:57:00
ركعة يكون بقي عليه بعض الصلاة. والذي جاء بعد الركوع بقيت عليه الصلاة كلها. عندما يصلي من لم يأتي نعم في ذات الوقت يعني كما ان ادرك ركعة قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر - 00:57:20
ركعة قبل الايمان رفع الشمس قد ادرك الفجر فيكون يعني كذلك ما ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة. يعني ليلة الجمعة. لكن الان الذي يبدو ان تقدير آ للشئ الذي يدرس هو الذي يعتد به. ومن الشارح ذكر هذا ذكر آ - 00:57:48

انه لابد من تقدير ذكر الوقت وذكر شيئا اخر من ادرك الصلاة على ظاهره الايمان فانه لا يطلب الركعة الواحدة لجميع الصلاة حيث اختتم براءة امتي من الصلاة. فاذا فاذا فيه اغمار - 00:58:14
فقد ادرك وقت الصلاة او حكم الصلاة او نحو ذلك ويلزمه اتمام بقيتها وقال رحمه الله يعني شيخ الاسلام هو القول الوسط العدل هو ما وافقت السنة الصحيحة الثابتة عنه صلى الله عليه وسلم وقد ثبت عنه انه كان يصلي بعد الجمعة - 00:58:51
ركعتين وفي صحيح مسلم انه قال من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصلي بعدها اربعاء. وقد رويت ست عن طائفة من الصحابة جمعا بين هذا وهذا جمعا بين الثنتين وبين الاربعة - 00:59:15

في البيت والاربعة جاءت مطلقة لكن يبدو ان ان الاتيان بهذا او بهذا اللي هو ثنتين او اربعة هذا هو السنة يقول قول ابن العربي ذكره الضجي في لغة ملتبس في تاريخ رجال عند العلم عن القاضي ابو القاسم عنه في الصفحة اربعة وتسعين - 00:59:37
اربعة وتسعين هذا اقول هذا ان ثبت وهو عجيب عجيب الغريب من اين الناس الحق من قضاة يعني كل سنتين حكم واحد او اقل من سنتين هذه في الذنب لما جاء في النهي عن - 01:00:06
قال باب بيان المسلم ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم الجمعة. قال الصحراوي حدثنا يونس قال حدثنا ابن وهب قال اخواني يونس ابن يزيد عن - 01:00:48

النافلة ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يحتذي يوم الجمعة والامام يخطب وربما نعس حتى اضرب حتى ظرب لانه حتى ظرب بجهته حبواته ومن ذلك ما قد حدثنا فهد يشقق رأسه تشقق رأسه ثم ينتبه - 01:00:58
ويضرب الذي امامه اذا كان معتدي يعني رتبته قائمتان نعم قال ومن ذلك ما قد حدثنا فهد بن سليمان قال حدثنا علي بن معبد قال حدثنا خالد بن حسان الرقي عن يعلى بن شداد ابن اوس قال كنت ببيت المقدس - 01:01:26
ومعاوية رضي الله عنه يكتب الناس وكلهم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيتهم محسدين قال ابو جعفر وهذا يدل على ان معنى النهي على ان معنى النهي الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ليس هو ليس هو - 01:01:45
هو الحبة التي كانوا يفعلونها والامام يخطب لانه مقبولون على ما فعلوا كما انهم مأمونون على ما رويوا. ولما كان كذلك كان الاولى

بنا ان نحملها على الحظوة المستأنفة في حال الخطبة فيخطب الامام وهم فيها حتى يفرغ منها. ليش ليش؟ مستأنفة؟ هم -

01:02:03

على الحبة المستأنفة في حال الخطبة فيخطب الامام وهم فيها حتى يفرغ منها وهم عليها ويقول ما نهاهم عنه سوى ذلك ما كانوا يستأنفونه وامامهم يخطب. فيقولون بذلك متشاغلين عن الاقبال على ما امروا - 01:02:30

عليه اي والله الله ماذا تنام؟ ما هو الذي استأنف يعني استأنف النبي عليه الصلاة يعني يفعل هذا الفعل معنى هذه يتحرك ويشغل

وحتى الانسان اذا اراد ان يتحرك تحرك عنكم في مل من حياة معينة سيتحول الى غيرها يعني له بداية - 01:02:51

توفي اشياء لاننا جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم - 01:03:27